من علم ادعا الاضافة علم الربط واما آن فلولا دعوى الاضافة
لم يكن ربط وانما جمع ضمير الفاعل مع انه انما قلم ذكر سعاد
لانها رحلت مع قومها ولارادة تعظيمها كقوله

فان شئت حرمت النسا سواكم ... وما احسن قول من قال

تحملت من نعمان عود اراكة ... لهند ولكن من يبلغه هندا

خليلي عوجا بارك الله فيكما ... وان لم تكن هند لارضكما قصدا

وقولا لها ليس الضلال اجارنا ... ولكننا جرنا لنلقاكم عمدا

اجارنا ما لنا المهلة اي اضلنا عن الطريق ومنه الجور وهو
العدول لانه ميل عنه وكذلك قوله جرنا وكثير يصحفونها
بالزاي من الجواز وقوله الا غن الايجاب للنفي وفي قوله
اعني مسايل الاولى الاغن الذي في صوته غنة والغنة صوت
لذيذ يخرج من الانف ويشبه به صوت الرياح في الاشجار
الملتفة فيقال واد اغن وصوت الذباب في الغياض وهو
معنى قولهم روضة غنا وجمع الاغن والغنا كما يقال احمر
وحمرا وحمر فان قلت كيف قال الجوهري طير اغن مع ان
الطير للجماعة قلت الطير عند سيبويه اسم جمع لا جمع
فيجوز ان يخبر عنه كما يخبر عن الواحد الاترى انهم يقولون
ركب سائر المسالة الثانية في موقعه في الاعراب وهو صفة
لمحذوف اي الظبي اغن والذي دل على المحذوف ان الصفة
لا بد لها من موصوف ولو كان الموصوف في المعنى هو سعاد
كما تقول ما زيد الا قائم لكان يقول الا غنا بالتانيث كما
تقول ما هذه الروضة الا غنا والذي يدل على تعيين
المحذوف ان اكثر ما يوصف بالغنة الظبا وهي وصف

لازم

99

لازم للظبي فصارت لغلبة الاستعمال فيه كانها مختصة به
وحيث اطلق الاغن في مقام التشبيه للانشاد دال الذهن الى غير
الظبي فان قلت فما تقول في قول جماعة من النحويين لا يحذف
الموصوف الا اذا كانت الصفة خاصة بجنسه نحو رايت راكبا
وركبت صاهلا ويمتنع رايت طويلا وانصرت ابيض قلت
التحقيق ان الشرط انما هو وجود الدليل ومن جملة الادلة
اختصاص الصفة بالموصوف واما انها شرط متعين فلا
الاترى الى قوله تعالى والنا له الحديد ان اعمل سابغات وقدر
في السرد اي دروعا سابغات فحذف الموصوف مع ان
الصفة لا تختص به ولكن تقدم ذكر الحديد اشعر به المسالة
الثالثة اختلفوا في الخبر المقرون بالا بعد ما على اربعة اقوال
احدها وجوب الرفع مطلقا وهو قول الجمهور نحو وما محمد
الا رسول ووجهها انها عملت لشبهها بليس في النفي وقد
انتقض بالا فزال الامر الذي عملت لاجله والثاني جواز
النصب مطلقا وهو قول يونس ووجهه الحمل على ليس
والثالث جواز النصب بشرط كون الخبر وصفا وهو قول
الفرا فيجيز ما زيد الا قائما ويمنع ما زيد الا اخاك والرابع
جوازه بشرط كون الخبر مشبها به وهو قول بقية الكوفيين
فيجيزون ما زيد الا زهيرا ويمنعون ما زيد الا قائما وعلى
هذا فالنصب في قوله جائز على الاقوال الثلاثة الاخيرة
وقوله غضيض الطرف فيه مسايل الاولى غض الطرف في
الاصل كناية عن ترك التحديق واستيفا الناظر فانه يكون
ذلك لان في الطرف كسرا وفتورا خلقيين وهو المراد هنا وانه